

المدونة الكبرى

وعرکه شعبة بيده في ثوبه وكيع عن هشام الدستواني عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم التفل في المسجد خطيئة وكفارتها أن تداريه قال بن وهب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتنخم أحدكم في القبلة ولا عن يمينه وليبصق عن يساره أو تحت
رجله اليسرى في صلاة الصبيان قال وقال مالك يؤمر الصبيان بالصلاة إذا أثغروا بن وهب عن
غير واحد عن عبد الله بن عمرو بن العاص وسيرة الجهني صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مروا الصبيان بالصلاة لسبع سنين وأضربوهم عليها لعشر سنين
وفرقوا بينهم في المضاجع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في قتل البرغوث والقملة في
الصلاة قال وقال مالك أكره قتل البرغوث والقملة في المسجد قال وقال مالك من أصاب قملة
وهو في الصلاة فلا يقتلها في المسجد ولا يلحقها فيه ولا هو في الصلاة فإن كان في غير المسجد
فلا بأس أن يطرحها وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر في الرجل تدب عليه القملة في الصلاة
قال ليدعها القنوت في الصبح والدعاء في الصلاة قال وقال مالك في الرجل يقنت في الصبح
قبل الركوع لا يكبر للقنوت قال وقال مالك في القنوت في الصبح كل ذلك واسع قبل الركوع
وبعد الركوع قال مالك فيمن نسي القنوت في صلاة الصبح قال لا سهو عليه قال مالك وليس في
القنوت دعاء معروف ولا وقوف مؤقت قال ولا بأس أن يدعو الرجل بجميع حوائجه في صلاة
المكتوبة حوائج دنياه وآخرته في القيام والجلوس والسجود قال وكان يكرهه في الركوع قال
بن القاسم وأخبرني مالك عن عروة بن الزبير قال